



تقرير حول الرقابة المالية على بلدية قرمبالية  
للسنة المالية 2017  
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحكمة المحلية

أحدثت بلدية قرمبالية (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر العلي لسنة 1921 المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية قرمبالية من ولاية نابل. وتم على إثر حلّ المجلس البلدي في 2 جوان 2011 تسمية نيابة خصوصية بمقتضى الأمر عدد 778 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 ثم تعويض تركيبتها بمقتضى الأمر الحكومي عدد 677 لسنة 2015 المؤرخ في 27 جوان 2015 وتم بتاريخ 29 جوان 2018 تنصيب المجلس البلدي لبلدية قرمبالية عملاً بأحكام مجلة الجماعات المحلية والقانون الأساسي للانتخابات والاستفتاء.

وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل دائرة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية بالنظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2017 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها ومن حسن إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به. وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وتم تقديم الحساب المالي للبلدية لسنة 2017 والوثائق المصاحبة له بتاريخ 1 جويلية 2018. وإضافة إلى الأعمال المستندية شملت البلدية زيارات ميدانية خلال شهر ديسمبر 2018. ويبيّن الجدول الموالي أهم البيانات عن الوضعية المالية للبلدية لسنة 2017:

2017		الصنف	الجزء	العنوان	
النفقات (د)	المقابض (د)				
	3.033.233,821	المعاليم على العقارات والأنشطة	المداخيل الجبائية الاعتية	العنوان الأول	
	600.084,929	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه			
	588.363,750	معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات			
	98.485,425	المداخيل الجبائية الاعتية الأخرى	المداخيل غير الجبائية الاعتية		
	400.044,679	مداخيل أملاك البلدية الاعتية			
	1.200.587,998	المداخيل المالية الاعتية			
	5.920.800,602	مجموع العنوان الأول			
	4.431.149,591	الموارد الخاصة للبلدية	العنوان الثاني	العنوان الثاني	
	561.269,935	موارد الاقتراض			
	133.506,343	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة			
	5.125.925,869	مجموع العنوان الثاني			

	6.210.784,767	العمليات خارج الميزانية				
1.635.626,940		التأجير العمومي	نفقات التصرف	العنوان الأول		
1.196.139,747		وسائل المصالح				
361.109,380		التدخل العمومي				
184.547,202		فوائد الدين				
3.377.423,269		مجموع العنوان الأول				
2.324.817,961		نفقات التنمية	نفقات التنمية	العنوان الثاني		
339.048,994		تسديد أصل الدين				
2.663.866,955		مجموع العنوان الثاني				
5.387.395,794		العمليات خارج الميزانية				
2.226.467,080		بقايا الاستخلاص				

المصدر: الحساب المالي لسنة 2017

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات بعنوان المعلوم على العقارات المبنية خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود اخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2017 من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

وبحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية تجاوزت المعيار المرجعي ( $<70\%$ ) المتعلق بالاستقلالية المالية<sup>1</sup> المعتمد من قبل الصندوق حيث بلغ المؤشر في سنة 2017 نسبة 80,33 %، في حين لم تتجاوز البلدية المعيار المرجعي ( $<20\%$ ) المتعلق بالقدرة على الادخار<sup>2</sup> الذي بلغ في سنة 2017 نسبة 6,66 %.

وبلغت نفقات التأجير<sup>3</sup> 1.635.626,940 د خلال سنة 2017 وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية لم تتجاوز المعيار المرجعي ( $<55\%$ ) المتعلق بوزن نفقات التأجير<sup>3</sup> المعتمد من قبل الصندوق حيث بلغ المؤشر في سنة 2017 نسبة 48,43 %.

وأفضت الأعمال الرقابية على التصرف المالي لبلدية قرمبالية بعنوان سنة 2017 إلى الوقوف على ملاحظات تتعلق بالموارد والنفقات.

<sup>1</sup> (موارد العنوان الأول - المناصب من المال المشتركة) / موارد العنوان الأول.

<sup>2</sup> الإدخار الخام (المقاييس المستعملة لتسديد مصاريف بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني) / موارد العنوان الأول.

<sup>3</sup> كتلة الأجور / نفقات العنوان الأول.

## الجزء الأول: الرقابة على الموارد

شملت الأعمال الرقابية هيكلة الموارد وتعبئتها.

### -1 تحليل الموارد

تناولت الفحوصات بالبحث موارد العنوانين الأول والثاني.

#### 1.1 موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2017 ما جملته 5.920.800,602 د. وتتكون هذه الموارد من المداخيل الجبائية الاعتيادية في حدود 4.320.167,925 د ومن المداخيل غير الجبائية الاعتيادية في حدود 1.600.632,677 د.

وتتأتى المداخيل الجبائية الاعتيادية أساساً من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة وإشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه فضلاً عن الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداد خدمات. وبلغت هذه المداخيل في سنة 2017 ما جملته 4.320.167,925 د ويزّع الجدول المواري

توزيع هذه المداخيل:

أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية	المبلغ (د)	النسبة %
المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	3.033.233,821	70,21
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه	600.084,929	13,89
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداد خدمات	588.363,750	13,62
المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	98.485,425	2,28
المجموع	4.320.167,925	100

وتمثل مداخيل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهم مورد للبلدية بنسبة 70,21% من المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2017. ويزّع الجدول المواري مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبيها:

النسبة %	المقاييس المنجزة (د)	المعاليم على العقارات والأنشطة
7,17	217.337,208	المعلوم على العقارات المبنية
3,6	109.147,074	المعلوم على الأراضي غير المبنية
87,75	2.661.622,039	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المبنية
1,46	44.252	المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية
0,02	875,5	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات
100	3.033.233,821	المجموع

وتمثل المداخيل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المبنية أهم مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 2.661.622,039 د في سنة 2017 أي ما يمثل 87,75% من المعاليم على العقارات والأنشطة و61,61% من المداخيل الجبائية الاعتيادية. أما المداخيل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد بلغت على التوالي

وأدى ما يمثل تباعاً 7,17% و3,6% من المعاليم على العقارات والأنشطة و2,53% و5,03% من جملة المداخيل الجبائية الاعتيادية للبلدية. وبلغت تثقيلات سنة 2017 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 311.029,808 د تتواءٍ بين المعلومات على العقارات المبنية في حدود 201.059,834 د والمعلوم على الأراضي غير المبنية في حدود 109.969,974 د.

وباعتبار بقایا الاستخلاص البالغة 1.406.233,924 د في مویٰ سنة 2016، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 1.717.263,732 د في سنة 2017 لم يتم استخلاص سوى 326.484,282 د أي ما نسبته 19,01%. وظللت نسبة استخلاص كل من المعلومات على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية ضعيفة حيث لم تتجاوز على التوالي 19,27% و18,52%.

وتمثل مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه ثانٍ أهمّ مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل مبلغ 600.084,929 د في سنة 2017 أي ما يمثل نسبة 13,89% من المداخيل الجبائية الاعتيادية للبلدية. وتمثل مداخيل لزمه السوق الأسبوعية 60% من مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي. ويبرز الجدول الموجي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسب تحصيلها:

النسبة (%)	المقاييس الحاصلة (د)	تقديرات الميزانية (د)	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه
93,94	362.040	385.390	مداخيل لزمه الأسواق
100	38.325	38.325	مداخيل لزمه المسالخ البلدية
147,7	29.539,500	20.000	معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام
-	2.190	0	معلوم وقوف العربات بالطريق العام
158,38	71.268,900	45.000	معلوم إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء
185,88	14.870,002	8.000	معلوم عن إشغال تحت الطريق العام
108,01	48.604,700	45.000	معلوم الإشهار
-	33.246,827	0	مداخيل أخرى
110,78	600.084,929	541.715	المجموع

وفيما يتعلق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2017 ما قيمته 1.600.632,677 د. تتوازع بين "مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية" بما قيمته 400.044,679 د و"المداخيل المالية الاعتيادية" بما قيمته 1.200.587,998 د المتأتية أساساً من المنابع من المال المشترك للجماعات المحلية في حدود 1.164.191 د.

وتتأتى مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2017 أساساً من كراء العقارات المعدّة لنشاط تجاري في حدود 278.604,965 د ممثلاً بذلك 69,64% من جملة مداخيل الأموال. وارتفعت المبالغ الواجب

استخلاصها بعنوان هذه المداخيل إلى ما جملته 798,397,535 د، تم استخلاصها بنسبة لم تتجاوز .%50,11

## 2.1 موارد العنوان الثاني

بلغت موارد العنوان الثاني للبلدية خلال سنة 2017 ما جملته 5,125,925,869 د. تتكون من الموارد الخاصة للبلدية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول التالي توزيع موارد العنوان الثاني:

الجزء	جملة موارد العنوان الثاني	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	موارد الاقتراض	الموارد الخاصة للبلدية	النسبة (%)	المبلغ (د)
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	133,506,343	561,269,935	10,95	4,431,149,591	86,45	5,125,925,869
موارد الاقتراض	561,269,935	10,95	10,95			
الموارد الخاصة للبلدية	4,431,149,591	86,45				
جملة موارد العنوان الثاني	5,125,925,869				100	

وتتأتى الموارد الخاصة للبلدية أساساً من الفوائض غير المستعملة من العنوان الأول بما قيمته 3,652,087,004 د أي ما يعادل 71,25 % من موارد العنوان الثاني.

## -2 الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

تعلقت الملاحظات أساساً بتقدير الموارد وبتوظيف المعاليم واستغلال الإمكانيات المتاحة وبإعداد وتثقييل جداول التحصيل واستخلاص المعاليم.

## 1.2 تقدير الموارد

يبيّن الجدول المولاي نسبة إنجاز البلدية لتقديرات موارد العنوانين الأول والثاني خلال سنة 2017:

البيان	التدويرات النهائية (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول	5,410,000	5,920,800,602	109
المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	2,597,000	3,033,233,821	117
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه	541,715	600,084,929	111
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	548,300	588,363,750	107
مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	15,000	98,485,425	66
مداخيل أملاك البلدية الاعتبارية	395,870	400,044,679	101
المداخيل المالية الاعتبارية	1,312,115	1,200,587,998	91
مجموع موارد العنوان الثاني	5,125,925,869	5,125,925,869	100
الموارد الخاصة للبلدية	4,431,149,591	4,431,149,591	100
موارد الاقتراض	561,269,935	561,269,935	100
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	133,506,343	133,506,343	100

ولئن بلغت نسبة إنجاز موارد العنوان الأول 109 % تظلّ بقایا الاستخلاص بعنوان بعض المعاليم والمداخيل هامة وأساساً المعلوم على العقارات المبنية (910,690 أ.د) والمعلوم على الأراضي غير المبنية

(480,089 أ.د) ومداخل كراء عقارات معدّة لنشاط تجاري (157,046 أ.د) ومداخل كراء عقارات المعدّة لنشاط مهني (199,849 أ.د).

## 2.2 تبئنة الموارد الجبائية

مكّن النظر في إجراءات تبئنة البلدية للموارد الجبائية من الوقوف على ملاحظات تعلّقت بالأساس بمراجعة المعاليم وتوظيفها وإعداد جداول التحصيل وتحييّنها وتثقيل المعاليم واستخلاصها.

### - مراجعة المعاليم على العقارات

لوحظ عدم حرص البلدية على الاستغلال الأمثل للإمكانات المتاحة لها قانوناً بخصوص تحديد قاعدة المعاليم سواء تعاقب الأمر بمراجعة الحدّ المعتمد بالنسبة إلى الأثمان المرجعية أو بحث المطالبين بالأداء على التصريح بعقاراتهم أو بالتنسيق بين مختلف الأطراف المتدخلة لتحقيق شمولية الإحصاء.

فخلافاً لما نصّت عليه مجلة الجبائية المحلية<sup>4</sup> "من ضرورة مراجعة الحدّ الأدنى والحدّ الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني الموظف على العقارات المبنية والثمن المرجعي للمتر المربع غير المبني الموظف على الأراضي غير المبنية والثمن المرجعي للمتر المربع المبني الموظف على العقارات ذات الصبغة المهنية التجارية والصناعية كلّ ثلاثة سنوات"، فإنّ البلدية لم تتول تحييّن الأثمان المرجعية بالنسبة إلى المعلومات على الأراضي غير المبنية<sup>4</sup> والمعلوم على العقارات المعدّة لتعاطي نشاط صناعي أو تجاري أو مهني. كما لم تتول تحييّن القرارات المتعلقة بهذين المعلومين وهو ما حرّمها من تحصيل موارد إضافية.

### - توظيف المعاليم وإعداد جداول التحصيل

لوحظ عدم شمولية توظيف المعلومات على العقارات المبنية حيث لم يتضمن جدول التحصيل لسنة 2017 سوى 5763 فصلاً بقيمة جملية بلغت 201,059,834 د. في حين أفرزت النتائج النهائية للإحصاء العشري للفترة 2017-2026 وجود 12671 عقاراً مبنياً بالمنطقة البلدية أي بفارق في عدد العقارات بلغ 6908 عقاراً مما ترتب عنه نقص في المعاليم الموظفة قدرّ بما لا يقل عن 240 أ.د.<sup>5</sup>.

كما تمّ الوقوف على عدم دقة توظيف المعلومات على الأراضي غير المبنية بعنوان سنة 2017 حيث تضمن جدول التحصيل 712 فصلاً بقيمة جملية بلغت 109,969,974 د. في حين أفرزت النتائج النهائية للإحصاء العشري للفترة آنف الذكر وجود 1174 عقاراً بالمنطقة البلدية أي بفارق في عدد العقارات بلغ 462 عقاراً مما ترتب عنه نقص في المعاليم الموظفة قدرّ بحوالي 71,356 أ.د.

<sup>4</sup> مذكرة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 07/02/2003 المصدق عليها بتاريخ 01/04/2003 المتعلقة بمراجعة الثمن المرجعي للعقارات المبنية وغير المبنية.

<sup>5</sup> تمّ احتسابه على أساس معدل المعلومات الموظف بجدول التحصيل لسنة 2017 البالغ 34,84 د. بالنسبة إلى العقارات المبنية و 154,45 د. بالنسبة إلى العقارات غير المبنية.

وأفادت البلدية في إجابتها بأنّ عدم إتمام عملية الإحصاء في آجالها وتعذر اعتماد النتائج المترتبة عنها إزاء ذلك يعود إلى الإمكانيات البشرية واللوجستيكية الضعيفة وإلى عدم معرفة الأعوان بالمناطق البلدية الجديدة وإلى عدم تعاون المواطنين وتعهدت باعتماد النتائج الجديدة للإحصاء بداية من سنة 2019 وذلك بمفعول رجعي من 2017.

ولم تتولّ البلدية خلال نفس السنة المعنية بانتهاء الأشغال إعداد جداول تحصيل تكميلية بخصوص العقارات التي أصبحت خاضعة للمعلوم على العقارات المبنية خلال سنة 2017. كما لم تتولّ إعداد جداول تحصيل تكميلية بخصوص الأراضي غير المبنية بعنوان نفس السنة.

كما لم تقم البلدية بإعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم والمبلغ المستخلص المتعلق بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وهو ما حرمتها من تحصيل موارد إضافية متمثلة في الفارق المحتمل المنصوص عليه بالفصل 38 من مجلة الجباية المحلية.

وأفادت البلدية بأنّها لا تتحصل على قائمات خلاص المعلوم على المؤسسات من القبضات المالية وبالتالي يتعدّر علّها المتابعة.

#### - تحين جداول التحصيل وتثقيلها

لوحظ غياب التنسيق بين القاپض البلدي والبلدية فيما يتعلق باستخلاص المعاليم الموظفة على العقارات المبنية حيث لا يرسل القاپض إلى البلدية قائمات دورية في المبالغ المستخلصة مفصّلة حسب الفصول لتتمكن البلدية من التحين المستمر لجدوال التحصيل ومعرفة بقايا الاستخلاص بالنسبة إلى كلّ فصل.

وسجّل تأخير في تثقيل جداول التحصيل المعلوم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية وذلك خلافاً لمقتضيات الفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية اللذين ينصان على ضرورة إنجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة، حيث تمّ تثقيل الجداول المذكورة بتأخير بلغ 69 يوماً. وتدعى البلدية إلى مزيد العمل على تقليص آجال تثقيل جداول التحصيل المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية وذلك بالتنسيق مع كلّ من القباضة البلدية وأمانة المال الجبائية بنابل.

#### - استخلاص المعاليم على العقارات

لم تتجاوز نسب استخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية على التوالي 19,27% و18,52% كما يبرّز ذلك من الجدول المولى:

المعاليم	التثقيفات (د)	الاستخلاصات (د)	نسبة الاستخلاص (%)	بقايا الاستخلاص (%)
المعلوم على العقارات المبنية	1.128.027,279	217.337,208	19,27	910.690,071
المعلوم على الأراضي غير المبنية	589.236,453	109.147,074	18,52	480.089,379

وقد أفادت البلدية بخصوص ضعف استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على العقارات غير المبنية أنّ مردّه عدم القيام بطرح المعاليم بمناسبة العفو الجبائي لسنّي 2006 و2012 وكذلك تلدد الدائنين رغم القيام بجميع إجراءات الاستخلاص.

وتتم متابعة الاستخلاص من قبل القاپض البلدي بعنوان المعلوم على العقارات المبنية لما جملته 5759 فصلاً بصفة يدوية مما يصعب معه حصر جملة المتخلّدات بالنسبة إلى كل مدين ولا يساعد بالتالي على اتخاذ إجراء تتبع موحد إزاء المدينين.

ولوحظ بخصوص التبعات ضعف عدد الإعلامات التي تم توزيعها في سنة 2017 بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية حيث لم تتعد 41% من الفصول البالغ مجموعها 6471 فصلاً، كما لم تتعد نسبة محاضر التبليغ مع إنذار بالدفع 14% بخصوص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية.

وتبين بخصوص المعلوم على الأراضي غير المبنية أنه تم تكرار توجيه إعلامات بالنسبة إلى بعض الفصول المثقلة بجدول التحصيل دون المرور إلى المرحلة الجبرية رغم عدم استخلاص جملة المبالغ المستوجبة وذلك خلافاً لمقتضيات الفصل 28 خامساً من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينص على أنّ المدين ينتفع بأجل ثلاثين يوماً لتسوية وضعيته تحتسب ابتداء من تاريخ تبليغه إعلاماً يتضمّن دعوته لخلاص مبلغ الدين المطلوب منه ليتولى المحاسب العمومي إثر ذلك الانطلاق في مرحلة التتبع الجبri عبر تبليغ السند التنفيذي للمدين. ويبيّن الجدول الموالي هذه الحالات:

ع/ر	المعرف	سنة وجوبية الدين	إلى	من	المبلغ الباقٍ للاستخلاص (د)	تاريخ تبليغ الإعلامات الوحيدة
.1	11014011000	1997	2013	2013	256,140	2013/04/17
.2	11014011100	1997	2013	2013	660,870	2013/04/17
.3	11014015000	1997	2013	2013	1,438,200	2012/03/05
.4	11020002000	1997	2013	2013	90,000	2013/03/25
.5	11016064000	1998	2013	2013	216,480	2013/04/24
.6	22001164000	1998	2013	2013	440,640	2013/04/26
.7	22009011000	1998	2013	2013	55,200	2007/03/12
.8	22011137000	1998	2013	2013	217,200	2006/06/10
.9	22011138000	1998	2013	2013	475,125	2009/09/16
.10	22020002100	1998	2013	2013	100,800	2009/09/16
.11	22021118000	1998	2013	2013	144,000	2009/09/16
.12	22023007100	1998	2013	2013	164,160	2009/09/16
.13	22032021000	1998	2013	2013	420,000	2005/07/18
.14	22047002000	1998	2013	2013	229,000	2012/02/28
.15	22047004000	1999	2013	2013	525,000	2013/05/02

2015/03/12	2013/05/02	168,000	2013	1999	33022068000	.16
2015/06/15	2013/05/02	420,000	2013	1999	33022070000	.17
2015/02/25	2013/05/02	143,400	2013	1999	55011474000	.18
2016/06/15	2013/05/02	340,800	2013	1999	33030030000	.19

كما لا تتولى القباضة البلدية إصدار الإعلامات بخصوص المعلوم على العقارات المبنية للسنة المنقضية وتبليغها إلى المطالبين بها منذ الأيام الأولى من السنة بل تنتظر ورود جداول التحصيل الجديدة وذلك خلافاً للمذكورة العامة عدد 15 المؤرخة في 21 جانفي 2010 والتي تحت القباض على عدم انتظار إتمام عملية تثقيل جداول التحصيل السنوية والشروع في إرسال الإعلامات في غياب جدول التحصيل الجديد وذلك باعتماد على جدول تحصيل السنة المنقضية مع إمكانية التنسيق مع البلدية بخصوص الفصول التي شهدت تغييرات.

#### - استخلاص المعاليم الموظفة على الأنشطة

لم تتولّ البلدية متابعة المطالبين بالأداء الذين في حالة إغفال عن دفع المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية باعتماد قاعدة احتساب المعلوم على العقارات المبنية، كما لم تقم باحتساب الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والمبلغ المستخلص.

ولئن شمل جدول متابعة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية 934 مؤسسة بمبلغ جملي قدره 181.912,095 د. فإن النتائج النهائية للإحصاء العشري للفترة 2017-2026 أفرزت وجود 1077 مؤسسة لا تتولى البلدية تحصيل المعلوم المتعلق بها.

كما سُجل وجود بقایا استخلاص بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية بلغت بتاريخ 31 ديسمبر 2017 ما قدره 94.956,173 د تخصّص 78 فصلاً ترجع وجوبية مبالغها إلى السنوات من 1998 إلى 2005، واقتصرت إجراءات التتبع على إرسال تنابيه يرجع آخرها إلى تاريخ 23 ماي 2006 وهو ما يجعل هذه الفصول عرضة إلى سقوطها بالتقادم.

يستوجب معلوم الإجازة حسب الفصل 61 من مجلة الجباية المحلية على مستغلي المقاهي والحانات وقاعات الشاي وكل المحلات التي تبيع مشروبات تستهلك على عين المكان حسب تعريفة تأخذ بعين الاعتبار تصنيف المحلات طبقاً للتشريع الجاري به العمل<sup>6</sup>. ولا تمسك البلدية جدواً يتعلق بتصنيف محلات بيع المشروبات مما يتعدّر معه تحديد قيمة المبالغ الواجب تحصيلها سنويًا بعنوان هذا المعلوم.

<sup>6</sup> عملاً بالأمر عدد 434 لسنة 1997 المؤرخ في 3 مارس 1997 المتعلق بضبط تعريفة معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات. تبلغ تعريفة هذا المعلوم 25 دينار بالنسبة إلى محلات من الصنف الأول و150 دينار بالنسبة إلى محلات من الصنف الثاني و300 دينار بالنسبة إلى محلات من الصنف الثالث.

وتم خلال سنة 2017 استخلاص 875.5 د بعنوان معلوم الإجازة رغم أن عدد محلات بيع المشروبات بمنطقة قرمبالية لا يقل عن 50 محلاً وهو ما يجعل قيمة المبالغ الواجب تحصيلها سنويًا بعنوان هذا المعلوم لا تقل عن 1.275 د في صورة اعتبار جميع المحلات منتمية للصنف الأول، وتدعى البلدية إلى استخلاص معلوم الإجازة المتعلق بها.

#### - توظيف مداخل إشغال الملك البلدي واستخلاصها

يستوجب معلوم الإشهار وفقاً للفصل 85 من مجلة الجباية المحلية على "الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية وكذلك العلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المزيلة أو المعلقة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة". وضبطت تعريفة الإشهار حسب الأمر عدد 805 لسنة 2016 المتعلقة بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها بمبلغ بين 20 د و500 د عن المتر المربع في السنة بقرار من الجماعة المحلية حسب موقع تركيز وسائل الإشهار. وقد تراوحت معاليم الإشهار حسب القرار البلدي المؤرخ في 5 أكتوبر 2016 بين 40 د و200 د. وتم الوقوف على عدم إصدار البلدية قرارات ترخيص تركيز اللوحات الإشهارية قبل شهر أكتوبر 2017 فضلاً عن عدم إبرامها اتفاقيات في الغرض.

وخلالاً لما نصّ عليه القرار البلدي المؤرخ في 5 أكتوبر 2016 المتعلقة بمعاليم المرخص لبلدية قرمبالية في استخلاصها تم الوقوف على 6 حالات تتعلق بعدم التطابق بين المبالغ الموظفة بعنوان معلوم الإشهار (13.040 د) والمبالغ الواجب توظيفها (7.480 د).

ورغم استخلاص مبالغ قدرها 32.390 د خلال سنة 2017 بعنوان معلوم الإشهار منها 20.450 د بمقتضى تراخيص لم تتجاوز هذه المبالغ 48% من المجموع المسجل في جدول تحصيل معلوم الإشهار.<sup>7</sup> وارتفعت بقایا استخلاص بعنوان معلوم الإشهار في موسم سنة 2017 إلى 36.510 د إضافة إلى مبالغ قدرها 82.717,912 د تخصّص 1434 فصلاً ترجع سنوات وجوبية مبالغها إلى السنوات من 1999 إلى 2010. وترجع آخر الأعمال القاطعة للتقادم التي اتخذتها البلدية إلى سنة 2009 وهو ما يرفع من مخاطر سقوطها بالتقادم.

وأفادت البلدية بأنه تم تصحيح الأخطاء الواردة بجدول المتابعة كما تم تعزيز قسم الشؤون الاقتصادية بعون إضافي لمزيد الحرص على متابعة استخلاص هذا المعلوم.

#### - معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام

خلافاً لأحكام الفصلين 111 و112 من القانون الأساسي للبلديات ولأحكام الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فبراير 2007 والمتصل بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقتي ولزمة المرفق

<sup>7</sup> جدول تحصيل معاليم الإشهار يشمل 502 فصلاً بقيمة 42.440 د بالإضافة إلى 6 فصول نشأت بمقتضى تراخيص لفائدة شركات بقيمة جملية تساوي 26.200 د.

العمومي في الملك العمومي البلدي وخصوصاً الباب الأول من القسم الأول منه، لا تتولى البلدية إسناد تراخيص أو إبرام عقود في كل حالات الإشغال الوقتي للطريق العام، وهو ما فوّت على البلدية تحصيل مبالغ لا تقلّ عن 11,7 د<sup>8</sup> بعنوان سنة 2017.

وبلغت مداخيل معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام خلال سنة 2017 ما قدره 29.539,5 د وتبين في هذا الإطار وجود بقایا استخلاص بعنوان هذا المعلوم بلغت 56.089,567 د بتاريخ 31 ديسمبر 2017 فصلاً تعود سنوات وجوبيتها إلى الفترة 2000-2011، وبالرغم من هذه الوضعية لم تقم القباضة البلدية بأي إجراء تبع لاستخلاص هذه المبالغ منذ تاريخ 26 أكتوبر 2014.

ولا تقوم البلدية بالمتابعة الدقيقة لاستخلاص معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من قبل القابض حيث تبين وجود فارق في مجموع المبالغ المستخلصة بعنوان سنة 2017 بين جدول تحصيل معلوم استغلال الرصيف<sup>9</sup> الممسوك من قبل البلدية بمبلغ 26.831 د وجدول المقابض والمصاريف لشهر ديسمبر 2017 وال فترة التكميلية المعدّ من قبل القباضة المالية وذلك بمبلغ 29.539,5 د أي بفارق قدره 2.708,5 د. كما تبين أيضاً وجود فارق في بقایا الاستخلاص الجملية بعنوان سنة 2017 بين جدول تحصيل معلوم استغلال الرصيف (40.247,250) د وقائمة بقایا الاستخلاصات المرفقة بالحساب المالي لسنة 2017 والممسوكة من قبل القابض البلدي (56.089,567) د علماً بأنّ الديون المضمّنة بجدول التحصيل تتعلق بسنة 2017 في حين تنحصر الديون المضمّنة بقائمة بقایا الاستخلاصات في الفترة 2000-2011 ولا تأخذ بالاعتبار الفترات اللاحقة.

كما سُجّل وجود فوارق في المساحات والمبالغ الموظفة والمستخلصة بين جدول تحصيل معلوم استغلال الرصيف لسنة 2017 وقرارات الإشغال الوقتي للطريق العام الصادرة عن رئيس النيابة الخصوصية بقرمبالية خلال سنة 2017 تتعلق بخمس حالات.

وتمّ الوقوف على 7 حالات توظيف معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام وذلك خلافاً لما نصّ عليه الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرّخ في 13 جوان 2016 والمتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها والقرار البلدي المؤرّخ في 5 أوت 2016 المتعلق بضبط المعاليم المرخص لبلدية قرمبالية في استخلاصها.

وتتجدر الإشارة إلى أنّ رئيس النيابة الخصوصية وجّه بتاريخ 2 جانفي 2018 مراسلة إلى أصحاب المقاهي ضمنّ فيها موافقته على مطلبهم في طرح ثلاثة من جملة المعلوم السنوي لاستغلال الرصيف ابتداء من سنة 2016 وهو ما يعدّ مخالف للأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرّخ في 13 جوان

<sup>8</sup> استخلصت البلدية خلال سنة 2017 بعنوان معلوم رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن مبلغ 1.607 د.

<sup>9</sup> يحتوي الجدول على 98 فصلاً بقيمة 67.078,250 د.

2016 المتعلقة بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها الذي نص على أن معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات لا يقل عن 0,150 د عن المتر المربع الواحد في اليوم وكذلك للقرار البلدي المؤرخ في 5 أوت 2016 المتعلقة بضبط المعاليم المرخص لبلدية قرمبالية في استخلاصها الذي ضبط هذا المعلوم في حدود 0,3 د عن المتر المربع الواحد في اليوم بالنسبة إلى المحلات الكائنة على الشوارع الرئيسية و 0,2 د عن المتر المربع الواحد في اليوم بالنسبة إلى المحلات الكائنة بالأنهصار الفرعية علما وأن المعلوم المذكور كان بمقتضى القرار البلدي المؤرخ في 27 فيفري 2015 في حدود 0,5 د عن المتر المربع الواحد في اليوم.

#### -استخلاص مداخيل لزمة الملك البلدي

استخلصت البلدية خلال سنة 2017 مبلغ 362.040 د بعنوان لزمة سوق الانتساب الأسبوعي والموسمي ولزمة سوق الدواب كما استخلصت كامل مبلغ لزمة المسلح البلدي لسنة 2017 وقدره 38.325 د.

وشملت قائمة بقایا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2017 مبلغ 102.717,670 د بعنوان ديون متخلدة بذمة مستلزمي السوق اليومية والأسبوعية والظرفية لسنوات 1994 و 2003 و 2005 و 2006 و 2003 و 2005 و 2012 ومبلغ 9.651,223 د بعنوان ديون متخلدة بذمة مستلزمي المسلح البلدي لسنوات 2009 و 2012، وذلك خلافاً لعقود التسويغ المتعلقة بلزمات السوق البلدية اليومية والأسبوعية والموسمية ويلزمي المسلح البلدي لسنوات المعنية التي اقتضت بأن يتلزم المتسوّغ بدفع ربع ثمن اللزمه عند إتماء العقد يرجع له بعد انتهاء مدة التسويغ وبعد أن يكون في حلّ من جميع الديون إزاء البلدية وبأن يقع تقسيطه ثمن اللزمه السنوي إلى 12 دفعه شهرية متساوية يتم تسبيق كل دفعه لصندوق القابض البلدي أثناء الأيام الثلاثة الأولى من كل شهر. واكتملت القباضة البلدية بتوجيهه اعتراضات بنكية بتاريخ 27 ديسمبر 2017 قصد استخلاص هذه المبالغ ضد 9 مدينين دون تفعيل إجراءات التتبع الجبرية الأخرى. كما لم يتبيّن قيامها بأي عمل تتبع قاطع للتقادم بخصوص الدين المثقل في سنة 1994 بعنوان مداخيل الأسواق اليومية والأسبوعية بمبلغ 809 د وكذلك الدين المثقل في سنة 2012 بعنوان لزمات المسلح بمبلغ 299 د.

ولم يتضمن الحساب المالي لسنة 2017 بقایا استخلاص بقيمة 98.207,897 د تعلقت بمبالغ شيكات مرفوضة تخص مستلزمي الأسواق البلدية (12.040,883 د و 46.304,032 د سنة 2005 و 39.862,982 د سنة 2006)، حيث لم يتم إضافة مبالغ هذه الشيكات<sup>10</sup> إلى بقایا الاستخلاص بعنوان

<sup>10</sup> حسب تعليمات العمل عدد 12 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بتاريخ 16 جانفي 2015 حول التعهد بالشيكات غير المسددة الراجعة للمؤسسات العمومية والجماعات المحلية "في إطار إضفاء مزيد من الشفافية والتجانع على التصرف في التسيقات المضمنة بحسابات قباض المالية بالبند "تسبيقات شيكات غير مسددة"، فقد تقرر ابتداء من تاريخ هذه المذكورة أن يتم تحميل كل تسبيقة تفتح بذلك العنوان

"مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المراقب العمومية فيه" التي بلغت 275,654,6 د في 31 ديسمبر 2017، وهو ما من شأنه أن يمس بمصداقية رصيد الحساب المخصص للغرض.

-**توظيف معاليم رفع الفضلات المتأتية من نشاط محلات التجارية أو الصناعية أو المهنية**  
لم تحرص البلدية على تنمية مواردها من معاليم رفع الفضلات المتأتية من نشاط محلات التجارية أو الصناعية أو المهنية رغم وجود منطقة صناعية ومؤسسات استشفائية وتجارية بالمنطقة البلدية<sup>11</sup> حيث لم تبرم البلدية خلال سنة 2017 أية اتفاقية في الغرض ولم تستخلص أيّ مبلغ بعنوان هذا المعلوم.

وجاء بردّ البلدية أنه تم استدعاء أصحاب مختلف المحلات لدعوتهم لإمضاء الاتفاقيات ولم يحضر الجلسة إلا سبعة مؤسسات من جملة أربعة وثلاثين وحدة وتم إبرام اتفاقيات مع السبعة الحاضرة.

-**توظيف واستخلاص مساهمة المالكين الأجراء**  
لئن قامت البلدية بتنفيذ مشاريع تعبيد طرق خالٍ الفترة 2013-2017<sup>12</sup> فإنها لم تستخلص سوى 7,867,925 د بعنوان مساهمة المالكين الأجراء في نفقات الأشغال الأولية والإصلاحات الكبرى المتعلقة بالطرقات والأرصفة وقنوات تصريف المواد السائلة المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة الجباية المحلية<sup>13</sup> وبلغت بقایا الاستخلاص بعنوان هذا المعلوم في 31 ديسمبر 2017 ما قدره 65,391,704 د بخصوص 162 مطالب بالدين بعنوان الفترة 2003-2007 وقد أفادت البلدية أنه تم تعزيز القباضة البلدية بعون بلدي لمتابعة استخلاص المتخلفات.

-**استخلاص المداخيل المالية الاعتيادية**  
لم تستخلص البلدية أي مبلغ بعنوان مداخيل المخالفات للتراخيص العمرانية خلال سنة 2017 رغم التنصيص ضمن تقديرات ميزانية البلدية لسنة 2017 على مبلغ 2,000 د بـهذا العنوان.

---

على الموازين الراجعة لها تلك الشيكات، بحيث يتم تضمين الشيكات المرفوضة الراجعة للمؤسسات العمومية والجماعات المحلية بحسابات تلك المؤسسات والجماعات".

<sup>11</sup>أفرزت النتائج المائية للإحصاء العشري 2017-2026 عن وجود 2011 مؤسسة ذات صبغة صناعية وتجارية ومهنية بالمنطقة البلدية.  
<sup>12</sup>على غرار تعبيد 28 نهجاً وطريقين بـعي الإزدهار (بكلفة جملية بلغت 1,052,348,730 د) وتعبيد 11 طريق وتصريف مياه الأمطار بـعي الضمان بقرمبالية (بكلفة جملية بلغت 445,348,520 د) وتعبيد 10 أنهج بمدينة قرمبالية (بكلفة جملية بلغت 672,473,150 د) وتعبيد وترصيف الطرقات بـعي الكروم والمندرة 1 و 2 بقرمبالية (بكلفة جملية بلغت 612,573,400 د).

<sup>13</sup>ينص الفصل 52 من مجلة الجباية المحلية على أن "تستخلص مساهمة المالكين الأجراء في نفقات الأشغال الأولية والإصلاحات الكبرى المنجزة من طرف الجماعات المحلية والمتعلقة بالطرقات والأرصفة وقنوات تصريف المواد السائلة وكذلك أشغال تهيئة الأحياء السكنية والمناطق الصناعية والسياحية، ولا يمكن الشروع في إنجاز الأشغال وتوظيف المساهمة إلا بعد صدور أمر ينص على صبغة المصلحة العامة التي تكتسيها تلك الأشغال".

وبلغ عدد رخص البناء المسندة 98 رخصة خلال سنة 2017 فيما بلغ عدد مطالب الرخص المرفوقة 127 رخصة، كما تم خلال نفس السنة المعنية بخصوص مخالفات تراخيص البناء إصدار 12 قرار إزالة و18 قرار هدم.

وتم الوقوف على وجود بقایا استخلاص بعنوان مخالفات التراخيص العمرانية بقيمة 624,200 د. ترجع وجوبيتها إلى سنتي 2004 و2006. ولم تقم البلدية بأى عمل قاطع للتقادم منذ سنة 2007.

### 3-2 تبعية الموارد غير الجبائية والتصريف في الأموال

وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخلات الأموال إلى ما جملته 798,397,535 د. تم استخلاصها في حدود 50,11 %. وخلافاً لأحكام الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية، لا يمسك محاسب بلدية قرمبالية حسابية خاصة بأموال البلدية المنقوله منها وغير المنقوله. وممكن النظر في التصرف في هذه الأموال من الوقوف على ملاحظات تعلقت أساساً بعدم تسجيل بعض العقارات وبثقليل معاليم الكراء وبمراجعةها واستخلاصها.

تتصرف البلدية في 35 عقاراً تبيّن أن 6 منها موضوع مطالب تسجيل لم ترسم ملكيتها لفائدة البلدية إلى موافقة سنة 2017 على غرار المركب الرياضي "محسن الحداد" الكائن بشارع السلم بقرمبالية. كما لم تقم البلدية إلى موافقة سنة 2017 بإجراءات تسجيل 7 عقارات أخرى مما يجعل هذه الأموال عرضة لمحاولات الاستيلاء والمشاغبة وهو ما يستدعي بذلك البلدية مزيد العناية لتوفير الحماية القانونية لأموالها وذلك بالحرص خاصة على تسجيل عقاراتها غير المرسمة.

ويبرز الجدول الموالي العقارات التي لم يتم البدء في إجراءات التسجيل بشأنها:

نوع العقار	المساحة بالمترا المربع	أوجه التصرف في العقار	انجرار الملكية
أرض بيضاء	180	مُقسّم بعِي الإزدهار	-
محلات تجارية	224	4 محلات مسروقة للخواص بعمارة سبرولس	شراء من شركة سبرولس
أرض بيضاء	5646	مصب وقتي لفواضل البناء	شراء
بنية	60	محل تجاري بعِي الإزدهار	إحالة
بنية	273	محلان مسروقان: الأول مسروق إلى والثاني مقى من الصنف الأول	-
بنية	2000	السوق البلدي والمحلات المحيطة به	-
بنياتان	58	مسكن وظيفي وإدارة سريعة	شراء

وسُجّل تأخير في إبرام بعض عقود المحلات التجارية والمهنية وذلك خلافاً لما جاء بمنشور وزير الداخلية عدد 6 المؤرخ في 17 فيفري 1999 الذي أكد على البلديات ضرورة إبرام عقود مع متسلقي المحلات التجارية والسكنية وعدم السهو عن ذلك ضمناً لحسن سير عملية الاستخلاص وحق لا تحرم هذه البلديات من موارد إضافية.

وخلالاً لنفس المنشور الذي أوصى البلديات بضرورة الإسراع بإرسال عقود الكراء للتنقيل لدى المحاسب العمومي حتى لا يتم التأخير في عملية استخلاص معينات الكراء حتى يتم إدراج مبالغها بالميزانية لوحظ تأخير في تنقيل معاليم كراء محلات التجارية بلغ أقصاه 99 يوماً.

وخلالاً لأحكام الفصل 25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسؤولين والمسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والتي تسمح للملك بأن يطلب تعديل معين الكراء كل ثلاثة سنوات أو عند بيع الأصل التجاري فإن البلدية لم تبادر في أغلب الأحيان بمطالبة المسougين بالترفيع في قيمة الكراء مما أدى إلى تجميد معاليم الكراء لعدة سنوات وحرمان البلدية من موارد إضافية.

من ذلك، لم يتم الترفيع في معينات الكراء (320 د سنوياً) بالنسبة إلى العقد المبرم مع أحد المسougين منذ سنة 1992. كما لم يتم التنصيص ضمن العقد المذكور على نسبة زيادة سنوية. وتم التنصيص ضمن أحد العقود المبرمة بتاريخ 1 جانفي 2014 على انطلاق تطبيق نسبة 5% بتاريخ 1 جانفي 2016 واستثناء سنة 2015 من تطبيق الزيادة السنوية بالإضافة إلى عدم تفعيل تطبيقها خلال سنتي 2016 و2017 حيث ارتفع معين الكراء من 3900 د سنة 2014 إلى 3954 د سنة 2017 أي بنقص بلغ خلال الفترة 2014-2017 حوالي 560 د.

وعلى صعيد آخر، لم يتم تعديل القيمة الكرأية للعقود القديمة باستثناء بعضها في سنة 2003 بناء على تقارير الإدارة العامة للاختبارات بتاريخ 4 جويلية 2002. ومن جهة أخرى، أدت مبادرة البلدية بالترفيع في معينات كراء بعض المحلات في غياب تقارير اختبار من مصالح أملاك الدولة إلى تصدير المسougين لأحكام قضائية باتة بالتخفيض في معاليم التسويغ وهو ما ترتب عنه إصدار البلدية بتاريخ 30 نوفمبر 2016 و4 مارس 2017 قرارات طرح بخصوص هذه المعاليم بلغت 52.507,194 د. وقد التزمت البلدية بالاعتماد على تقارير مصالح أملاك الدولة مستقبلاً قبل أي مراجعة.

فضلاً عن ذلك تتيح النصوص القانونية والترتيبية من اعتماد نسب ترفيع في معين الكراء السنوي في حدود 5% بالنسبة إلى محل سكني و10% لمحل تجاري أو صناعي غير أنه لم يتم تطبيق النسبة المذكورة على عقود كراء محلات التجارية والصناعية بالنسبة إلى الفترة 1994-2017 حيث اقتصرت على 5% بالنسبة إلى بعض العقود انطلاقاً من سنة 1994 ثم تم سحبها على 49 عقداً عملاً بقرار المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 7 أفريل 2003 والذي خفض في نسبة الزيادة السنوية من 10% إلى 5% وهو ما أدى إلى نقص بقيمة 14.326,676 د تخص معينات الكراء لسنة 2017.

وتتجدر الإشارة إلى وجود فوارق بلغ مجموعها 62.786,488 د بين قائمة المبالغ الباقية للاستخلاص لغاية 31 ديسمبر 2017 بعنوان عقارات معدّة لنشاط تجاري وعقارات معدّة لنشاط مهني

المسوكتين من قبل القابض (356.894,391 د) وجدول متابعة استخلاص المحلات التجارية والمهنية المسوقة الممسوك من قبل البلدية (419.680,879 د) كما يبيّنه الجدول التالي:

المطالبات بالمعلوم	قائمة المبالغ الباقية للاستخلاص (د)	جدول متابعة متخلدات عقود التسويع (د)
عقارات معدة لنشاط تجاري	157.045,795	302.464,999
عقارات معدة لنشاط مهني	199.848,596	117.215,880
المجموع	356.894,391	419.680,879

بلغت بقایا الاستخلاص بعنوان مداخل كراء العقارات بتاريخ 31 ديسمبر 2017 ما قدره 398.352,856 د حيث ارتفعت بقایا استخلاص مداخل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري إلى 157.045,795 د بعنوان 66 فصلاً ترجع وجوبية مبالغها إلى السنوات من 2008 إلى 2017. كما ارتفعت بقایا استخلاص مداخل كراء عقارات معدة لنشاط مهني إلى 199.848,596 د تخصّص 103 فصلاً ترجع وجوبية مبالغها إلى السنوات من 1995 إلى 2017 وذلك فضلاً عن بقایا استخلاص مداخل كراء عقارات معدة للسكن بلغت 15.298,035 د تخصّص 18 فصلاً ترجع وجوبية مبالغها إلى السنوات من 2007 إلى 2001.

وخلالاً لمقتضيات الفصول 26 و 28 خامساً و 30 من مجلة المحاسبة العمومية لم تتول القباضة البلدية موافقة إجراءات التتبع الجبرية تجاه المتسوغين للمحلات التجارية والمهنية المتخلّدة بذمّتهم مبالغ بعثة القيام بعقلة بنكية ضدّ أحد المتسوغين بتاريخ 27 ديسمبر 2017. وتبيّن تقصير البلدية في اتخاذ الإجراءات الواجبة قانوناً بخصوص بعض المدينين المتسوغين لمحلات تجارية والمتأدّبين في الخلاص حيث لم تنطلق في رفع قضايا ضدّهم إلا خلال سنة 2015 كما لم تستأنف في بعض الحالات إجراءات التنفيذ بخصوص المدينين المحكوم ضدّهم والذين تراجعوا عن تنفيذ بند الصلح مع البلدية.

كما تم إسناد محلّ بحري الحرفيين إلى أحد المتسوغين إثر بثة عمومية بالزاد العلني بتاريخ 6 ديسمبر 2007 رغم أنّ المعنى بالأمر كان في تاريخ إجراء البتة مديناً للبلدية بمبلغ 14.017,542 د بعنوان كراء محلّ بلدي للفترة 1998-2003 وتم إخراجه من المحل المذكور عن طريق حكم في الخروج لعدم الخلاص. وأدى التصرف على هذا النحو إلى تراكم الديون بذمة المدين بعنوان معينات كراء المحلين البلديين بقيمة 20.150,257 د دون اعتبار الخطأ منه بمبلغ 7.485,846 د خلال الفترة 2013-2017.

وتبيّن بالنسبة إلى بقایا استخلاص مداخل كراء العقارات المعدة للسكن والبالغة 15.298,035 د في 31 ديسمبر 2017 أنّ البلدية لم تقم ضدّ المتسوغين للمحلات السكنية المتخلّدين عن الخلاص بأيّ إجراء تبع منذ سنة 2004 باستثناء توجيه إنذارين بالدفع إلى مدينين (02) من مجموع 7 مدينين بتاريخ 18 جويلية 2018.

لم يتبيّن ما يفيد القيام بعمليات طرح المعاليم على العقارات المستوجبة خلال الفترة 2012-2016 عملاً بأحكام القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 15 ماي 1977 المتعلّق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمسوغين وبناء على الأحكام القضائية الباتة الصادرة لفائدة المطالبين بأداء معينات التسويف ورغم صدور قرار من رئيس النيابة الخصوصية في الغرض بناء على مداولة المجلس البلدي.

وتدعى أمانة المال الجهوية والقباضة البلدية كل فيما يخصّها إلى استكمال إجراءات الطرح وتصفيّة بقایا الاستخلاص بخصوص 6 ملفات ضمّاناً لمصداقية الأرصدة بالحسابات المالية للبلدية.

وقد أجابـتـ الـبلـديـةـ أنـ القـابـضـ الـبـلـدـيـ تـولـيـ إـحـالـةـ مـلـفـ الـطـرـحـ إـلـىـ أـمـانـةـ الـمـالـ جـهـوـيـ لـلـتـأـسـيرـ عـلـيـهـ.

### 3- العمليات الخارجة عن الميزانية

تبين من خلال الكشف عدد 3 بالحساب المالي المتعلّق بالعمليات الخارجة عن الميزانية والقائمات المفصّلة في المقابلض الخارجية عن الميزانية المتبقية للصرف المصاحبة له وجود تسقيفات تعود إلى أكثر من 20 سنة لم يتم تسويتها بعد وذلك خلافاً لما نص عليه الفصل 59 من مجلة المحاسبة العمومية والمذكورة العامة عدد 65 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بتاريخ 26 جوان 2013 حول تسوية الإيداعات المؤمنة بالعمليات الخارجية عن الميزانية للجماعات المحلية التي نصّت على أن يقوم محاسبو البلديات والمجالس الجهوية بضبط وضعية مختلف بنود الإيداعات والتدقيق في القائمات التفصيلية المتعلقة بها والتنسيق مع البلديات قصد التعرّف على طبيعة المبالغ واستكمال إجراءات تنزيلها بالبنود الخاصة بها بالميزانية بهدف تطهير الحسابات وتعبيئة موارد إضافية تساعد البلديات على مجاهاه حاجياتها للتسخير والتنمية. ويبرز الجدول الموالي هذه الحالات:

بيان الحساب	بقياً الإيداعات إلى 31 ديسمبر 2017	الملاحظات
إيداعات مختلفة	17.652,629	- منها مبالغ تخصّ 3 فصول تبلغ 16.203 د تعود إلى سنة 2015.
مقابلض مستخلصة قبل إعداد أذون استخلاص	129.454,930	- منها مبالغ تعود إلى سنتي 2002 و2003 قدرها على التوالي 8.000 د و 4.000 د.
ضمانات	138.620,791	- منها مبالغ تتعلق بعدد 29 فصلاً بقيمة جملية قدرها 62.832,077 د تعود إلى ما قبل سنة 2017.
		- منها مبالغ تتعلق بعدد 77 فصلاً بقيمة جملية قدرها 91.069,980 د تعود إلى ما قبل سنة 2017. من ضمنها مبالغ تعود إلى سنة 1993.

## الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

تم الوقوف على نتائج تعلقت أساساً بتحليل النفقات وخلاص الديون بالإضافة إلى مشروعية تأدية النفقات وإبرام الصفقات وتنفيذها.

### 1- التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول  $3.377.423,269^{14}$  د سنة 2017 منها 1.635.626,940 د و 1.196.139,747 د على التوالي بعنوان نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح أي ما نسبته 48,43% ونسبة 35,42% من مجموع نفقات العنوان الأول.

أماً نفقات العنوان الثاني فقد بلغت  $2.663.866,955^{15}$  د تتوزع بين نفقات التنمية وتسديد أصل الدين في حدود على التوالي 339.048,994 د و 2.324.817,961 د ونسبة تبلغ 87,27% و 12,73%. ويبرز الجدول المواري النفقات المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والمنجزة من قبل البلدية خلال سنة 2017:

البيان	المبلغ (د)	(%) نسبة الإنجاز (%)
<b>نفقات العنوان الأول</b>		
الاعتمادات المرسمة بالميزانية	4.023.000	
المصاريف المأمور بصرفها	3.377.423,269	
(%) نسبة الإنجاز (%)	83,95	
<b>نفقات العنوان الثاني</b>		
الاعتمادات المرسمة بالميزانية	6.512.925,869	
المصاريف المأمور بصرفها	2.663.866,955	
(%) نسبة الإنجاز (%)	41	

ورغم توفر اعتمادات للصرف في نفقات العنوان الثاني بقيمة 6.512.925,869 د فإنّ نسبة الإنجاز لم تتجاوز 41%， حيث بلغت الاعتمادات غير المستعملة في موافاة سنة 2017 ما قدره 3.849.058,914 د يرجع جزء هام منها إلى مشاريع متواصلة إلى سنة 2018.

بيان المشروع	الاعتمادات المرسمة (د)	الاعتمادات المأذونة (د)	النفقات المائية (د)	الاعتمادات غير المستعملة (د)
دراسة أمثلة الهيئة العمرانية	50.000	40.000	0	40.000
دراسات أخرى	140.000	210.000	113.890,842	96.109,158
المستودع البلدي	700.000	700.000	69.873,155	630.126,845
بناءات إدارية أخرى	24.000	48.385	18.456,445	29.928,555
أشغال الصيانة والتعميد بالبناءات الإدارية	442.000	450.766	40.419,994	410.346,006
اقتناء معدات النظافة والطرقات	617.000	687.000	346.728,320	340.271,680
اقتناء معدات وتجهيزات أخرى	40.000	40.000	2.248,260	37.751,740

<sup>14</sup> دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

<sup>15</sup> دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

785.181,007	506.818,993	1.292.000	924.000	تعبيد الطرقات
58.450	41.550	100.000	0	أشغال الصيانة والتعهد
30.000	0	30.000	30.000	تهيئة المساحات الخضراء
200.000	0	200.000	200.000	عمليات التهيئة والتجميل الأخرى
783.646,202	411.353,798	1.195.000	680.000	بناء وتهيئة المنشآت الرياضية
75.247,145	75.663,883	150.911,028	60.000	بناء وتهيئة مساح الماء الطلق
127.039,168	44.960,832	172.000	172.000	بناء وتهيئة المسالخ
459.865	0	459.865	0	نفقات على مساهمات مالية
50.305,999	0	50.305,999	0	مصاريف التنظيف
529.300	0	529.300	0	نوادي الشباب الهندسة المدنية والأشغال
40.000	0	40.000	0	تهيئة الملاعيب الدراسات
960.000	0	960.000	0	تهيئة الملاعيب الهندسة المدنية والأشغال

## 2- خلاص الديون

تولت البلدية خلال سنة 2017 رصد اعتمادات بلغت 192.150 د بالفقرة 80 من الفصل 02.201 لتسديد متخلداتها تجاه الخواص والمؤسسات العمومية دفعت منها مبالغ قدرها 128.699,081 د مفصلة بالجدول الموالي:

الفصل	الفقرة	بيان النفقات	الاعتمادات النهائية (د)	النفقات المأذونة سنة 2017 (د)
2.201	80	تسديد المتخلدات		
		متخلدات تجاه الشركة الوطنية لتوزيع البترول	10.000	825
		متخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز	90.000	89.786,660
		متخلدات تجاه الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه	50.000	0
		متخلدات تجاه الديوان الوطني للاتصالات	3.000	1.635,480
		متخلدات تجاه المطبعة الرسمية للبلاد التونسية	500	0
		متخلدات تجاه الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات	20.000	19.841,159
		متخلدات تجاه مؤسسات عمومية أخرى	6.000	5.770,575
		متخلدات تجاه الخواص	12.650	10.840,207
		جملة الفقرة 80	192.150	128.699,081

وتبين من خلال فحص الوثائق المرفقة بالحساب المالي وجود متخلدات بذمة البلدية راجعة إلى سنوات سابقة لسنة 2017 على غرار 6 حالات بمبلغ جملي قدره 773,546 د.

## 3- مشروعية النفقات

ومكن فحص وثائق الصرف من الوقوف على ملاحظات تعلقت بالتعهد بنفقات بعد إنقضاء السنة المالية وعدم احترام مبدأ التأشيرة المسقبة وعدم التنصيص بالفاتورات على الرقم المنجمي لوسائل النقل المنتفعه بقطع الغيار.

وخلالاً لمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينص على أنه "لا يجوز عقد مصاريف عادية لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلا عند الضرورة الواجب إثباتها" وللفصل 15 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلق بالمصاريف العمومية والذي نص على أن "ينتهي أجل التأشير على التعهدات بالمصاريف في 15 ديسمبر بالنسبة إلى المصروف العادي إلا عند الضرورة الواجب إثباتها"، تولت البلدية إصدار اقتراحات تعهد أو أذون تزود بعد تاريخ 15 ديسمبر 2017 كما يتضح من الأمثلة الواردة بالجدول الموالى:

المبلغ (د)	الأمر بالصرف		طلب التزود		اقتراح التعهد		موضوعها	تحميل النفقه
	التاريخ	العدد	التاريخ	العدد	التاريخ	العدد		
2.509,152	باق للخلاص		2017/12/25	204	2017/12/14	252	اقتناء زي العملة الجدد	02201
1.001,112			2017/12/25	252			اقتناء معطف واقٍ	0023
523,920			2017/12/25	252			اقتناء حذاء رجال واقٍ	002
33,6	2017/12/21	00032	-	-	2017/11/30	234	صيانة المنشآت	002202 0046 000
21.000	2017/12/21	00009	قرار رئيس البلدية بتاريخ 2017/12/21		2017/12/13	249	تدخلات لفائدة الجمعيات الرياضية	03305
5.000	2017/12/21	00008				248		0012 000

وتدعى البلدية إلى تفادي عقد النفقات إثر انقضاء الآجال الترتيبية المحددة للغرض.

وخلالاً لمقتضيات الفصلين 88 من مجلة المحاسبة العمومية و 2 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 والمتعلق بمراقبة المصروفات العمومية تبين عدم حرص البلدية على الحصول على التأشيرة المسقبة لمراقب المصروفات العمومية عند عقد بعض النفقات حيث تبين الحصول أحياناً على التأشيرة المذكورة بعد تاريخ ورود الفواتير أو إسداء الخدمة. ويبرز الجدول الموالى بعض الأمثلة:

المبلغ (د)	الفاتورة		الأمر بالصرف		تاريخ تأشيرة مراقب المصروفات	اقتراح التعهد		موضوع النفقه
	التاريخ	العدد	التاريخ	العدد			العدد	
75	2016/03/11	01713/16	باق للخلاص		2017/12/22	2017/08/22	177	نشر إعلان بجريدة دار الأنوار
488,285	2016/11/04	1820			2017/12/06	2017/12/04	238	مصاريف موقع الواب
450	2016/11/09	16006150			2017/12/04	2017/11/22	228	دورات تكوينية
336	2016/07/11	16003487						صيانة منظومة الأجور
127,440	2015/01/26	43	2017/12/19	00148	2017/11/21	2017/11/07	213	نشر إعلان بتة

كما لوحظ بخصوص الفصل 002-02201 المتعلق بمصاريف تعهد وصيانة وسائل النقل أنه لا يتم في بعض الحالات التنصيص بالفاتورات أو أذون التزود على الرقم المنجمي لوسائل النقل المنتفعة

بقطع الغيار أو العجلات المطاطية أو الزيوت وهو ما يعيق عملية مراقبة هذا النوع من المصايف، على غرار طلبي التزود عدد 173 بتاريخ 25 أكتوبر 2017 بمبلغ 9,440 د.م المتعلق باقتناه عجلات مطاطية وعدد 156 بتاريخ 15 أوت 2017 بمبلغ 232,068 د.م المتعلق باقتناه قطع غيار العربات.  
وقد أفادت البلدية أنه تم تلافي ذلك بالتنصيص على الرقم المنجي للإذن بالتزود المرافق للفاتورة.

#### 4- الصفقات

تم الوقوف على اخلالات في إبرام الصفقات وتنفيذها تعلقت أساساً بعدم التقيد بالأحكام الواردة بالأمر المنظم للصفقات العمومية والتأخير في إنجاز بعض المشاريع حيث شهد إنجازصفقة المتعلقة بأشغال تهيئة القاعة المغطاة بقرمبالية بقيمة 729,699 أ.د تأخيراً هاماً حيث حدّت آجال الإنجاز بمدة 150 يوماً ابتداءً من تاريخ استلام إذن المصلحة الموقّف ليوم 10/02/2017 طبقاً لمقتضيات كراس الشروط الإدارية الخاصة في حين لم يتم القبول الوقتي إلاّ بتاريخ 15/12/2017 أي بتأخير ناهز 5 أشهر وتعود أسباب التأخير في جزء منها إلى سوء برمجة الأشغال حيث تزامنت مع انطلاق الموسم الرياضي مما انجرّ عنه توقفها خلال الفترة من 19/04/2017 إلى غاية 10/07/2017 مثلما يتبيّن ذلك من بطاقة متابعة إنجاز الصفقة.  
وجاء بردّ البلدية بأنّه سيتّم تلافي ذلك في المستقبل.

وخلالاً للفصل 53 من الأمر عدد 1039 سالف الذكر لم يتضمن الإعلان عن طلب العروض عدد 06/2016 المتعلق بمشروع أشغال تهذيب حي هلال والشواشنة بقيمة 712,979 أ.د. الأجل الأقصى الذي يبقى فيه العارضون ملزمين بعروضهم.

وتولت البلدية بتاريخ 30/12/2016 مراسلة أحد العارضين لإتمام ملفه بتقديم الضمان الوقتي وذلك خلافاً للفصل 56 النقطة 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية الذي استثنى وثيقة الضمان الوقتي من إمكانية تقديمها في أجل إضافي يمنع من طرف لجنة فتح العروض. ويمثل عدم تقديم الضمان الوقتي سبباً لإقصاء العرض آلياً.

وشهد إنجاز مشروع تهذيب حي الشواشنة وهي هلال تأخيراً تجاوز شهرين مقارنة بتاريخ تبليغ الصفقة الموقّف ليوم 17/02/2017 حيث لم يتم الإذن في الانطلاق في إنجاز الأشغال إلاّ بتاريخ 20/04/2017.

وقد أرجعت البلدية هذا التأخير إلى انتظار قرار المصادقة النهائية على التمويل من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

وخلالاً للفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية الذي أوجب توفير شهادة الضمان المالي النهائي خلال 20 يوماً من تاريخ تبليغ

الصفقة الموافق ل تاريخ 2017/02/17 وذلك قصد ضمان حقوق البلدية قبل الانطلاق في إنجاز الأشغال سجل وجود تأخير في تقديم وثيقة الضمان النهائي بلغ 63 يوماً لم يتم تقديمها إلا بتاريخ 2017/05/11. وتولت البلدية تبليغ صاحب الصفقة الإداري المتعلق بالانطلاق في إنجاز الأشغال بتاريخ 2017/04/20 وذلك قبل التوصل بوثيقة الضمان النهائي.

أما بخصوص صفة هيئة المستودع البلدي بقيمة 691,087 أ.د. وطبقاً لحضور جلسة فتح الظروف بتاريخ 2016/11/29 تولت البلدية مراسلة المقاول لتقديم ضمان وقتي وهو ما يعد مخالفاً للفصل 56 من الأمر عدد 1039 المتعلق بالصفقات الذي أوجب الإقصاء الآلي لكل عرض لم يتضمن وثيقة الضمان الوقتي.

وأوضح من خلال فحص وثائق الصفقة توقف الأشغال بسبب عمليات الهدم التي قامت بها البلدية لمدة 100 يوم على مراحلتين، الأولى من 02/06/2017 إلى 18/08/2017 والثانية من 04/09/2017 إلى 27/09/2017 وهو ما أدى إلى تأخير الإنجاز. ولتفادي مثل هذه الإشكاليات يتعين على المصالح البلدية حسن برمجة المشاريع والقيام بجميع الأشغال الضرورية قبل إبرام الصفقة والانطلاق في أشغال الهيئة.

وخلال لكراس الشروط الإدارية الخاصة في ما يتعلق بالملحق الخاص بالإطار الفني الموضوع على ذمة المشروع تضمنت الوثائق المقدمة من صاحب الصفقة توفير مهندس مع عقد العمل ساري المفعول غير أنه تولى بمناسبة إنجاز الأشغال تعيين مهندس آخر دون تقديم عقد الشغل والشهائد العلمية الضرورية مثلما يتضح ذلك من خلال مراسلة البلدية بتاريخ 2018/01/25.

## 5- الاستشارات

أفرز فحص عينة من الاستشارات التي قامت بها البلدية خلال سنة 2017 من الوقوف على الإخلالات التالية:

بالرجوع إلى الآجال المحددة بكراس شروط الاستشارة المتعلقة بأشغال هيئة المسرح البلدي بقيمة 143.992,891 د ب تاريخ 09 ماي 2017 تبين وجود تأخير في إنجاز الأشغال بلغ 160 يوماً. فلئن حدد كراس الشروط آجال تنفيذ الاستشارة في حدود 60 يوماً ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ إمضاء المقاول على إذن المصلحة المتعلق ببدء الأشغال والذي وافق تاريخ 16 ماي 2017 لم تنته الأشغال إلا بتاريخ 31 جانفي 2018.

وتجدر بالذكر أن البلدية لم تدرج بكراس الشروط الإدارية الخاصة بمنها يتعلق بفسخ العقد في صورة تجاوز المقاول مدة التأخير المستوجبة لتسليط الخطية القصوى المحددة بـ 5% من مبلغ الاستشارة المنصوص عليها بالفصل 27 من كراس الشروط وهو ما من شأنه الإضرار بمصالحها أمام تفاصيل المقاول عن إنجاز الأشغال في الآجال التعاقدية.

ولم تتولّ البلدية خلافاً لمنشور رئيس الحكومة عدد 16 بتاريخ 3 جوان 2015 المتعلق بإجراءات تضمين غرامات التأخير في مجال الصفقات العمومية وأجال خصمها وإجراءات إرجاع الضمانات ولقواعد حسن التصرف في المال العام القيام باحتساب غرامات التأخير بالتوالي مع تقديم الإنجاز وتضمينها مباشرة في كشوفات الحسابات الوقتية، وقد تم بخصوص الاستشارة المتعلقة بأشغال تهيئة المسرح البلدي تضمين غرامة التأخير عن إنجاز المشروع (7.699,644 د) في كشف الحساب الأخير بتاريخ 24 أفريل 2018 بمبلغ 62.289,363 د.

كما تم الوقوف على تغيير في كميات الطلبات موضوع عيّنة من الاستشارات بالترفيع أو التخفيض فيها وذلك دون إعادة إجراءات المنافسة على غرار الاستشارة المتعلقة باقتناص معدات النظافة والطمرات حيث تم الترفيع في كمية الحاويات والترفيع تبعاً لذلك في المبلغ الجملي للاستشارة من 65.948,800 د إلى 92.328,320 د أي بفارق 26.379,520 د وهو ما يمثل نسبة 40%. وكذلك الشأن بخصوص الاستشارة المتعلقة بتهيئة حديقة عمومية بحي الريذو حيث تم التخفيض في الفصول عدد 1 و 4 و 7 مقابل الترفيع في الفصل عدد 2 وعليه تم التخفيض في المبلغ الجملي للاستشارة من 34.633 د إلى 29.854 د أي بنسبة 13,8%. وعلاوة على الخلل الحاصل في ضبط الحاجيات فمن شأن عدم إعادة الإجراءات أن يحدّ المنافسة ويحرم البلدية ذلك من أنساب الأسعار، وقد أفادت البلدية بأن سيتم تلافي ذلك في المستقبل.

وخلافاً لقواعد حسن التصرف لا تمسك البلدية قائمة في المزّودين وعنائهم يتم تحييّنها آلياً واقتصرت معظم الاستشارات التي تولّت البلدية إنجازها على استشارة 3 مزّودين وهو ما لا يمكن من الحصول على أفضل الأثمان تبعاً لتفعيل المنافسة.

كما تبيّن عدم مسک البلدية لحسابية خاصة بمكاسّها المنقوله وغير المنقوله. كما تبيّن من خلال فحص دفتر جرد المنقولات أنه لا يتم في كل الحالات التنصيص على رقم الجرد الخاص بالمعدّات. كما لم يتضمّن الدفتر المخصص للغرض بعض التنصيصات على غرار مرجع فاتورة الاقتناء وتاريخها بالإضافة إلى القيمة المالية للمعدّات.

## إجابة البلدية

التدابير التي تم اتخاذها	الإخلال
البلدية لا تتمتع بسلطة الانتداب بالنسبة للموظفين ويتم إدراج الاعتمادات بالميزانية ولكن لا يتم فتح المنازرات	
بالنسبة للعملة يتم فتح الشغورات آلياً أخذاً بعين الاعتبار الامتحانات المهنية التي تفتح سنوياً كما أنه تم انتداب عدد 06 عملة بعنوان 2018 وبرمجة انتداب عدد 50 عامل بعنوان سنة 2019	ارتفاع نسبة الشغور
هذا الضعف مرده عدم القيام بطرح المعاليم مناسبة العفو الجبائي لسنوي 2006 و 2012 وكذلك تلدد الدائنين رغم القيام بجميع إجراءات الاستخلاص خاصة في صورة عدم توفر ممتلكات للعقلة	ضعف استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على العقارات غير المبنية
لفقد تم مراجعة هذه الأثمان المرجعية في دورة نوفمبر 2015 وحيثما كانت الأزمة قد أعدت لها تقرر العمل بها بداية مع الإحصاء العشري الذي ينطلق سنة 2017 أما فيما يتعلق بالثمن المرجعي للعقارات المعدة لتعاطي نشاط صناعي أو تجاري أو مهني فإننا نعتمد الأمر الأخير الصادر في هذا الغرض	عدم تحين الثمن المرجعي بالنسبة للمعلوم على الأراضي غير المبنية والمعلوم على العقارات المعدة لتعاطي نشاط صناعي أو تجاري أو مهني
لقد انطلقت البلدية في إجراء الإحصاء في المناطق القديمة التابعة لها وكذلك المناطق الجديدة والمضافة مناسبة توسيعة حدودها بإمكانيات بشرية ولوجستكية ضعيفة خاصة أمام عدم معرفة الأعوان بالمناطق الجديدة وعدم تعاون المواطنين وهذه الوضعية أحالت دون إتمام عملية الإحصاء في أجاليها وبالتالي فقد تعذر اعتماد النتائج الجديدة للإحصاء وسيتم ذلك بداية من سنة 2019 بمقابل رجعي من 2017	عدم شمولية توظيف المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على العقارات غير المبنية وعدم إعداد جداول تحصيل تكميلية
البلدية لا تحصل على قائمات خلاص المؤسسات من القبضات المالية وبالتالي يتعدى عليها المتابعة وقد حاولنا الحصول على هذه القائمات ولم نجد تجاوباً كبيراً منها ومن المفروض يتم توجيه هذه القائمات آلياً إلى البلدية كما هو الشأن بالنسبة للقبضة البلدية	عدم إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى المستخلص للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو الصناعية
سنحرص على ذلك مستقبلاً وخاصة مع بداية اعتماد منظومة "التصرف في موارد الميزانية"	غياب التنسيق بين القابض البلدي والبلدية فيما يتعلق باستخلاص المعاليم الموظفة على العقارات المبنية

<p>هذا التأخير مردء الانتقال من استعمال منظومة جبائية إلى منظومة التصرف في موارد الميزانية وقد وجدنا صعوبات فنية بالمنظومة الجديدة وسيتم العمل على تلافي ذلك مستقبلا</p>	<p><b>التأخير في تثقيل جداول التحصيل</b></p>
<p>سيتم تلافي ذلك مع اعتماد منظومة "التصرف في موارد الميزانية" مع التزام القابض بعمم الاعلامات على كل المتلدين حسب الإجراءات المنصوص عليها بمجلة المحاسبة العمومية أما تكرار الاعلامات دون المرور إلى المرحلة الجبرية فان ذلك مردء لعدم معرفة صاحب العقار وعنوانه بكل دقة لأنه يقطن خارج مدينة قرمبالية ونؤكد أن القابض البلدي لا ينتظر ورود جداول التحصيل بل تم مباشرة عملية الاستخلاص والتتبع منذ جانفي ولكن النقص الكبير في أعداد التبليغ هو الذي يعطى عملية الاستخلاص</p>	<p>ضعف استخلاص المعاليم على العقارات واعتماد قوائم يدوية من طرف القابض البلدي وكذلك ضعف الاعلامات التي تم توزيعها سنة 2017 وتكرار توجيه الاعلامات لبعض الفصول دون المرور إلى المرحلة الجبرية</p>
<p>البلدية لا تحصل على قائمات خلاص المؤسسات من القباضات المالية وبالتالي يتذرع عليها المتابعة وقد حاولنا الحصول على هذه القائمات ولم نجد تجاوباً كبيراً منها ومن المفترض يتم توجيه هذه القائمات آلياً إلى البلدية كما هو الشأن بالنسبة للقاضية البلدية لذا نرجو من سعادتكم التدخل حتى تتوصل بهذه القوائم وفي المقابل سنعمل على تحصيل ومتابعة المؤسسات المحاسبية سنة 2017</p>	<p>عدم متابعة المطالبين بالأداء على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية</p>
<p>ستلتزم مستقبلاً بإعداد جدول لهذه المحلات وتصنيفها ومتابعة استخلاص هذا المعلوم</p>	<p>معلومات الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات</p>
<p>تم تصحيح الأخطاء الواردة بجدول المتابعة كما تم تعزيز قسم الشؤون الاقتصادية بعون إضافي لمزيد الحرص على متابعة استخلاص هذا المعلوم</p>	<p>عدم تطابق بين المبالغ الموظفة والمستوجب توظيفه ارتفاع بقایا الاستخلاص بعنوان معلوم الإشهر</p>
<p>تم تلافي هذا الإخلال</p>	<p>عدم إسناد تراخيص أو إبرام عقود في كل حالات الإشغال الوقتي للطريق العام</p>
<p>عدم التطابق هذا مردء أن القابض البلدي لا يقوم بتثقيل المبالغ المضمنة بجدول المتابعة المعد من البلدية ويشرط قيامها بالإجراءات الأولية بالتنبيه على المتلدد ومرور أجل شهر على هذا التنبيه وهو إجراء لا يمكن للبلدية إجراؤه لكامل الجدول في نفس الوقت وإنما تتولى إجراؤه جزئياً وموافقة القابض البلدي به على أقساط وسيتم التنسيق معه لتحسين الاستخلاص</p>	<p>وجود عدم تطابق بين جدول تحصيل معلوم الإشغال الوقتي لسنة 2017 الممسوك بالبلدية والموجود بالقاضية البلدية عدم قيام القابض البلدي بإجراءات التتبع الضرورية</p>
<p>تم تلافي هذا الإخلال</p>	<p>وجود فوارق في المساحات والمبالغ الموظفة والمستخلصة بجدول تحصيل معلوم استغلال الرصيف لسنة 2017</p>
<p>البلدية تتبع المعاليم السارية المفعول فقط في حين أن القاضية تتبع كل المعاليم بما فيها التي ألغيت تراخيصها</p>	<p>وجود فارق بين مجموع المبالغ الباقية للخلاص بعنوان الإشغال الوقتي للطريق العام في القوائم</p>

	<b>المسوكة بالبلدية والقباضة</b>
يتم احتساب المعلوم للمدة المطلوبة في السنة الجارية باليوم والشهر ثم في صورة التجديد يتم إدراج المعلوم للسنة المالية الموالية بأكملها	توظيف معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام خلافاً لمقتضيات الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016
تم ذلك بإذن من رئيس الإدارة	طرح ثلاثة من المعلوم السنوي لاستغلال الرصيف ابتداء من سنة 2016
هذه المبالغ بقيت بعد تطبيق الـ 25% وقد تم القيام بكل الإجراءات المتعلقة بالتسوוג الذي لم نجد له أي اثر	استخلاص مداخيل لزمة الملك البلدي
تم مباشرة الإجراءات	توظيف واستخلاص مساهمة المالكين الأجراء
تم استدعاء مختلف المحلات في هذا الغرض لدعوتهم لإمضاء الاتفاقيات ولم نجد التجاوب من طرفها إذ لم يحضر الجلسة إلا سبعة مؤسسات من جملة أربعة وثلاثون وحدة وتم إبرام اتفاقيات مع السبعة الحاضرة	عدم إبرام اتفاقيات مع المحلات ذات الأنشطة التجارية أو الصناعية أو المهنية تتعلق بالفضلات المتأتية من أنشطتها
كما ان الإجراءات الردعية الموكولة للبلدية حالياً لم تنفع باعتبار أن هذه المحلات تتعمد وضع الفضلات في الحاويات بعيدة عن مقرها ولا يمكن حصرها ولا يمكن ترك الحاويات معلقة في الشوارع	عدم مسك حسابية في أملاك البلدية
تم تعزيز القباضة البلدية بعون بلدي لمتابعة استخلاص المتخلدات	سقوط معاليم متعلقة بمساهمة المالكين الأجراء بالتقادم
تم تلافي هذا الخلل	عدم تسجيل بعض العقارات
تم جرد العقارات غير المسجلة وإعداد ملفات ثبوت التصرف في هذه العقارات وتم توجيه مطلب تحين للعقار الممثل في المصب الوظيفي لفواضل البناء ومطلب تسجيل للسوق البلدي والعقارات المحيطة به أما العقارات الأخرى فسيتم مباشرة إجراءات تسجيلها	التأخير في تشغيل بعض عقود كراء المحلات الجارية والمهنية
هذا التأخير مرده تباطئ المتسوغين في تسجيل العقود رغم حرص البلدية على ذلك خاصة وان القابض البلدي لا يقبل تشغيل العقد إلا بعد تسجيله	عدم المطالبة بمراجعة معين الكراء عند كل 3 سنوات أو بمناسبة بيع الأصل التجاري
تم رفع قضايا في التعديل بالنسبة لعقود الكراء التي لا تحتوي على زيادة سنوية	بعض المحلات تم استصدار أحكام في تخفيض معينات الكراء من طرف المتسوغين لأن الإدارة رفعت في هذه المعينات دون الاستناد إلى تقارير اختبار من مصالح أملاك الدولة
سنلتزم مستقبلاً بالاعتماد على تقارير مصالح أملاك الدولة قبل أي مراجعة	تطبيق الترفع السنوي في معينات الكراء بنسبة 5% عوضاً عن 10%
بالنسبة للعقود القديمة فإن المنشور ينص على نسبة 10% كنسبة ترفع قصوى لذا نصت بعض العقود على نسب أقل من ذلك أما بالنسبة للعقود الجديدة فقد تم تطبيق نسبة 10%	

المصالح البلدية تتبع مداخلات الكراء للعقود الجارية فقط في حين أن القابض البلدي يتبع بقایا الاستخلاصات لكل العقود بما فيه التي تم فسخها أو المنتهية	وجود فارق بين مجموع المبالغ الباقية للخلاص بعنوان كراء عقارات معدة لنشاط وعقارات معدة لنشاط مبني في القوائم الممسوكة بالبلدية والقباضة
تم تلافي هذا الإخلال بداية من أكتوبر 2017 وتم مباشرة قضايا ضد المتلذدين	التقصير في القيام بالإجراءات القضائية ضد المتلوغين المتلذدين
تولى القابض البلدي إحالة ملف الطرح إلى أمانة المال الجبوبية للتأشير عليه	تصفيية بقایا الاستخلاص وطرح المعاليم على العقارات
المبالغ المدرجة خارج الميزان هي متعلقة ضمادات لعقود كراء محلات بلدية وأسواق ولا زلت متواصلة وبيع قطع ارض لم تستكمل عملية استخلاصها بعد	العمليات الخارجية عن الميزان
هذا الضعف مرده سوء تقدير في برمجة استهلاك اعتمادات العنوان الثاني إذ تمت برمجة الاستهلاك لكل الاعتمادات سنة 2017 ولم نترك الوقت الكافي للدراسات أو إعادة طلب العروض في صورة طلب عروض غير مجدية وقد تم الأخذ بعين الاعتبار لهذه التفاصيل في برمجة مشاريع سنة 2018	ضعف استهلاك اعتمادات العنوان الثاني
ليس لنا ما يفيد أحقيّة هذه الديون الواردة بالقائمة وليس لنا علما بها	خلاص الديون تجاه الغير
لم تخالف البلدية أبدا هذه القاعدة القانونية أما إصدار أذون تزود بعد أجل 15 ديسمبر فان مرد ذلك هو الحصول على تأشيرة مراقبة المصارييف العمومية بعد ذلك التاريخ	عدم احترام 15 ديسمبر كآخر أجل لإجراء التعهدات بالنفقة
هذه النفقات هم متخلّدات بعنوان السنة المنقضية والبلدية لا تقوم بأي نفقة إلا بعد الحصول على تأشيرة مراقب المصارييف العمومية	عدم احترام مبدأ التأشيرة المسبقة
تم تلافي ذلك بالتنصيص على الرقم المنجي للإذن بالتزود المرافق للفاتورة	عدم التنصيص بالفاتورات على الرقم المنجي لوسائل النقل المنتفعه بقطع الغيار
سيتم تلافي ذلك في المستقبل	سوء برمجة الأشغال بمشروع تهيئة القاعة المغطاة والمستودع البلدي
هذا الطلب مرده أن الشركة قدمت ضمانا وقتيا غير صالح افتتاح طالبتهما بأخر صالحها	طلب تكميله ملف بضمانته وقتيا
هذا التأخير مرده انتظار قرار المصادقة النهائية على التمويل من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية	تأخر في تبليغ صفة والحصول على الضمان الوقتي
سيتم تلافي ذلك في المستقبل	تعويض المهندس الوارد ملفه بوثائق المشاركة في الصفقة بآخر عند الانجاز دون تقديم عقد العمل عدم إدراج بند لفسخ الصفقة في صورة تجاوز خطية التأخير القصوى واستخلاص خطية التأخير في الكشف النهائي

الترفع أو التخفيض في الكميات دون الرجوع إلى  
المنافسة والاقتصرار على عدد ٥٣ مزودين

الجرد